فلحظت الشاة الى قدميه فجاء في الصلوة الخامسة فقال ما دام تم فصل فهذا وقت
الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال حين قال ما دام تم فلك
في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشاة من صلى من ولدك وكل يوم وليلة خمس صلوات
خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشاة علة اخرى لوجوب الصلوة كتب الرضا عليه السلام
موسى عليها السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة انها
اقرار بربوبية الله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذلة
والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب الى الله تعالى بمسألة الذنوب ووضع الوجه على
الارض كل يوم اعظاما لله جل جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا
متذللا راغبا طالبا للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الاستكانة والمداومة على ذكر الله
عز وجل بالليل والنهار ولئلا ينسى العبد سيده وما هو فيه وخالقه فيطغى ويبطر ويكون
ذكر ربه جل وعز وقيامه بين يديه زاجرا له عن المعاصي وما نهاه عنه من انواع الفساد وعلة
اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرايع والاحكام والاسباب

مواقيت الصلوة سئل مالك الجهني ايا عنه عليه السلام عن وقت الظهر فقال
اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوة وخرج وقت سبحتك وفضل الظهر في
تلك وسئله عبيد بن زراره عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس فظل كل شيء
مثله فقد دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس
وروى زراره عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا زالت الشمس دخل وقتان الظهر والعصر
غير ان هذه قبل هذه وروى الفضل بن يسار وزراره بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم
ومحمد بن مسلم وبريد بن معويه العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انهما قالا وقت الظهر
بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق عليه السلام اول
زوال الشمس وهو وقت الفجر الاول وهو قبل الفجر الثاني وروى

الله واخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول
وقال الآخر خير للمؤمن من ولده وماله وسئل زراره اما جعل لنا رخصة في الصلوة عليه السلام عن
وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر وهو
اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حائطا بجذ رسول الله صلى الله عليه وآله
كان قامة فكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم
قال انظر لي حمل الذراع والذراعين قلت لم جعلت ذلك قال لمكان النافلة لانه
تنقص من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ فيئك ذراعا بدأت بالفريضة وتركت النافلة
واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة وقال ابو جعفر عليه السلام لابي
بصير اغدوا علي فغدوا علي فصلى العصر صلاها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله
صلى الله عليه وآله الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله
وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة قيل وما يضيعها قال يدعها وآخر
وقتها وقت غيبوبة الشمس وقال ابو جعفر عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص
وقال لهما عن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلام في المغرب انا ربما صلينا وفي
نحن نخاف ان يكون الشمس خلف الجبل وقد سترها منا الجبل فقال لي ليس عليك هذا
الجبل ووقت المغرب لو كان في طول المتردد سبعة اميال الى ربع الليل والمفيض من عرفات
الى جمع كذلك وروى بكير بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله سائل عن وقت
المغرب فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم عليه السلام فلما
جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فهذا اول الوقت واحمر ذلك غيبوبة الشفق
فاول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة واخر وقتها الى غسق الليل الذي
نصف الليل وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء الآخرة الى ثلث الليل
كان ذلك مما لا يوسطوا النصف وروى فيمن نام عن العشاء الآخرة